ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

مقدمة حول المخطوط المتعلق بأحكام السفينة في الشريعة الإسلامية

تراري ثاني مصطفى
أستاذ التعليم العالي
كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 2، محمد بن أحمد

قليلة هي البحوث التي كرست في العالم العربي للدراسات التاريخية في المجال القانوني ، إذ تكاد تخلو المكتبة العربية من أية دراسة تتناول مسالة من المسائل القانونية عبر العصور، و السبب في ذلك مرجعه اعتماد الدراسات التاريخية على مناهج غير منهج الشرح على المتون أي وضع الحواشي على النصوص و الذي تربى عليه الباحثون عندنا ، سوا ء كان المتن نصا تشريعيا أو فقهيا.

ولعل من بين ما تعتمد عليه الدراسات التاريخية و الذي نفتقد إليه اليوم - إلا النزر القليل ، هو تحقيق النصوص القانونية القديمة ، خاصة حينما يتعلق الأمر ليس بنص قانوني او فقهي عام و إنما بنص متخصص في مجال ضيق من المجالات ، كالقانون التجاري أو العقاري أو البحري و ما جرى مجراه . و ما يزيد المسالة تعقيدا هو أن يكون النص فقهيا في شكل مخطوط يصعب بعض الأحيان السيطرة على مضمونه لكونه بخط غير مألوف و تناوله مساءل قانونية غير معروفة ، بلغة ربما قديمة و مصطلحات تجاوزها الزمن ، ضف إلى ذلك صعوبة تحديد السياق التاريخي الذي كتب فيه التأليف في بعض الأحيان.

ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

هذا ما حاول مخبر قانون النقل و النشاطات المرفئية تداركه حينما نظم نصف يوم دراسي تولى من خلاله ثلة من الباحثين بعض المواضيع التي يزخر بها مخطوط من أهم المخطوطات في مجال عمل المخبر و هو القانون البحري و يتعلق الأمر بمخطوط للفقيه الشيخ أبو **القاسم خلف بن أبي فراس** ، عرف ب " كتاب أكرية السفن" و هو ما يقابله في لغة عصرنا " عقود الإيجار المتعلقة بالسفن ".

إن ما دفع لإعادة فتح دفة هذا الكتاب الثمين و الكنز الدفين هو تضارب الأقوال والروايات حول هذا التأليف و حول صاحبه لان البعض ينسب الكتاب إلى غيره و حتى من بين ما ينسبوه إليه اختلف فيه الفقهاء و الرواة حول موطنه بين افريقية (القيروان) و الأندلس وحول الفترة التي عاش فيها بين القرن الرابع و الخامس الهجري , و هذا على الرغم تناوله من قبل عدة باحثين و محققين من العرب و العجم.

فلقد نوه بأهمية الكتاب الأستاذ عبد الحفيظ منصور في دراسة قدمت في ملتقى نظم في صفاقس سنة 1976 (تقديم مخطوط فريد حول القانون البحري المالكي ، منشورات الحياة الثقافية ، تونس)، دون ذكر النسخة المعتمدة ، تم تلاه الأستاذ مصطفى انور طاهر في صحيفة "دفاتر تونسية " عام 1983 ، معتمدا على النسخة التي أصبحت اليوم معروفة لدى الباحثين بنسخة مكتبة الاسكوريال بمدريد – اسبانيا ورغم المآخذ التي أخذت على الصحيفة المعتمدة فلقد حضيت بترجمة في احد أهم المراجع باللغة الانجليزية من قبل حسن خليله سنة 2006 (*Admirulty and Maritime Laws in the Mediterranean Sea(ca) Kitab Akriyat Al Sufun vis-a-vis the nomos Rhodion Nautikos, Leiden Boston, Brill*.) . بالإضافة إلى باحثين آخرين مثل بليقليثويلو الذي قام بترجمة انتقائية لبعض المسائل الواردة فيه (*José Aguilera Pleguezuelo, « El Dereccho mercantil maritimo en Al Andalus » en Temas Arabes, n°1, Agosto 1986, pp. 93-106)*. آخر هذه الدراسات تلك التي قام بها عبد السلام الجعماطي (منشورات "تطاون أسمير" تطوان – المغرب الأقصى ، سلسلة تراث رقم 14)، سنة 2009.

ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

الهدف التي رمت إليه هذه التظاهرة ليس الإلمام بكل ما احتواه هذا المخطوط من أبواب تتعلق بهذه العقود و إنما حث الباحثين الشباب على طرقا بواب البحث في التراث العربي و الإسلامي ، للدلو بدلوه و الكشف عما يكنه من كنوز معرفية عمل المستعمر على طمسها للاستحواذ على عالم المعرفة ومن خلالها على عالم المال و الأعمال بعد أن سطا على البحار و سيطر على الأقطار و الأمصار.

المخطوط يتكون من مقدمة وتسعة أبواب ، تناول كل باب موضوعا فقهيا ما، بحيث تتكامل الصورة لتبين للقارئ فقه الملاحة التجارية في المذهب المالكي، وهذه الأبواب وضعت كما يلي :

1- باب أكرية النواتية (الملاّحة) في السفن.

2- باب أكرية السفن: مضمونها ومعينها، وكرائها على شيء بعينه، أو ليس بعينه، أو بجزء مما يكترى على حمله، وما يجوز في ذلك، وما لا يجوز، والربح في ذلك.

3- باب ما يحدث بعد عقد كراء السفينة، فيمنعهم من نفوذها، أو يصدهم عن بلوغها إلى الموضع الذي اكتروها إليه، وذكروا النقد في الكراء.

4- باب ما جاء في السفينة تعطب في بعض مسافتها، أو بعد بلوغها إلى آخر غايتها، والحكم فيما خرج من حمولتها، مجهولا أو معلوما، سالما أو مبلولا، والدعوى في نقد الكراء.

ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

5- ما جاء فيما طرح من السفن في البحر، لخوف هوله، والحكم في قيمته، والتداعي فيه بين أهله، والصلح في ذلك، وما يحسب من ذلك، وما لا يحسب.

6- ما جاء في تضمين أرباب السفن لما استحملوه، وما لا يضمنونه.

7- ما جاء في السفينة يشحن فيها نفر طعاما أو غيره، فيريد أحدهم بيع حصته أو أخذه، أو شحن فيها حملها، فتبين لهم ذلك عند إقلاعها، فيخففونها، فيأخذ ذلك بعضهم.

8- ما جاء في السفينة بين الشريكين، يجد أحدهما ما يشحن في حصته، ولا يجد الآخر، أو يصلحها أحدهما بغير أمر الآخر.

9- ما جاء في السفينة يدفعها ربها إلى من يعمل عليها، أو يدفعها ودنانير معها إلى من يعمل بذلك، على جزء مما يربح فيه، أو دفع إليه رجل مالا يشتري به ما يشحنه في سفينته، على كراء له، وله جزء من الربح.

نتمنى أن تكون هذه التظاهرة فاتحة لعهد جديد لا يفرط فيه كل رعيل ما أبدعته أفكار القدامى حتى يوصلون الماضي بالحاضر فيحكمون الربط بين الأصالة و المعاصرة و أن اللبنة التي إضافتها الأستاذة بوخاتمي فاطمة ، مديرة المخبر و من معها من الباحثين ، تجد صداها لدى الباحثين من أبناء الجيل الجديد لتخصيص هذا العهد و هذا المخطوط بالذات بمؤتمر دولي يكون في مستوى عظمة هذا التأليف.

ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

للإحالة لهذا المقال :

ثراري ثاني مصطفى : " *مقدمة حول المخطوط المتعلق بأحكام السفينة في الشريعة الإسلامية* "، مجلة قانون النقل والنشاطات الميدانية، المجلد 03، العدد 01، السنة 2016 ،ص ص (08-12).